



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

التاريخ: 2020/4/8

أصدر وزير المالية د. غازي وزني قراراً مددً بموجبه لغاية 2020/4/30 ضمناً مهلة تقديم التصريح السنوي العائد لضريبة الدخل على الرواتب والأجور (ر5) والكشوفات السنوية الإفرادية (ر6) والكشف السنوي الإجمالي (ر7) عن أعمال سنة 2019، وتأدية الضريبة في حال توجبها.

المكتب الإعلامي